

ويقول البراء بن عازب : إن كان ليأني على السنة ، أرجو أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء ؛ فأميب منه ، وإن كنا لنتمنى الأعراب (١) .

هذه آداب نزل بها القرآن الكريم ، بأمر الصحابة رضوان الله عليهم جميعا بأن يعملوا بها . وهامم الصحابة يمثلونها أشد الامتثال ، وقد يكون منهم من يجس سؤاله في نفسه ولا يُيده لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، طاعة لله ، وهيبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ورضى الله عنهم ..

وهذا الحكم عام لجميع الأمة ، علما بأن المراد من النهي هو السؤال عن الأمور التي تُثير الغم وتُتلفي الشُّبُه في قلوب الناس ، أو تُعرج وتؤذي شعور أحد من الناس بغير داع لذلك . أما السؤال للتعلم ، فمطوب شرعا ، وقد يكون واجبا .

* * *

* ﴿ ... وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ ،
لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ ... ﴾ .

للإنسان مصلحه الخاصة ، مثل : مزاوله أمور معيشته من صناعة وتجارة ، ورعاية أولاده وأسرته ، وجميع ما يتكسب منه . وقد جعل الشارع الحرية السكاملة للشخص في الهيمنة عليها وتوجيهها على حسب ما تقتضيه مصلحته في دائرة الإسلام . وللأمة مصلحتها العامة كاجتماع الأعياد ، وخطب الجمعة ، وما شاكل ذلك ، فلهذه سمئها الخاص بالنسبة لرسول الله ﷺ فلم يكن لأى صحابي أن ينصرف عنها إلا بعد أخذ الإذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم .